

الماء القلوبي

د. محمد دودح

باحث علمي في هيئة الإعجاز العلمي في الكتاب والسنة

قال تعالى في وصف ماء المطر: "وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً。تَنْحِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتَةً وَتُسْقِيَهُ مَا خَلَقْنَا أَنْعَاماً وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا" الفرقان ٤٩:٤٨، وقال تعالى: "وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا" الأنبياء ٣٠، وفي الأثر أن النبي محمد ﷺ قد قال مبيناً فضل ماء زمزم على سائر المياه: أنها "طعام طعم" رواه مسلم من حديث أبي ذر، وزاد أبو داود: "شفاء سقم"، وفي الأثر أيضاً: "ماء زمزم لما شرب له".

الحقيقة العلمية:

ثبت أن الماء القلوبي أكثر فائدة للإنسان وهي صفة لا تخص ماء المطر وإنما يتسم بها ماء زمزم خاصة، وقد فضل سبحانه وتعالى ماء السماء بخصائص علاجية ضد الأمراض النفسية كالاكتئاب والأمراض الجسدية فهو قاعدي ومحمل بالاليونات السالبة التي تتعادل مع شحنات موجبة بجسم الإنسان وتصلح الخلل، وقد أوجد الخالق بقدراته ماء زمزم في واد وصف في القرآن الكريم أنه "واد غير ذي زرع" إلا أنه أقدس البقاع وميّزه بخصائص علاجية شافية عن سائر المياه، ومن هذه المميزات أنه قلوبي (قاعدي) تبلغ درجة الحموضة فيه أقل الدرجات فتصل درجة القلوية إلى (٨,٥ PH) وهي نفس درجة قلوية دم الإنسان،

وجه الإعجاز:

لقد أصبح معلوماً اليوم أن الماء هو أساس الحياة على الكوكب، والعجب أن يسبق القرآن الكريم إلى تقرير تلك الحقيقة؛ قال تعالى: "وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا" الأنبياء ٣٠، وقد اكتشف حديثاً أن ماء المطر ليس نقياً فحسب وإنما أيضاً غير حامضي بل يميل إلى القلوية مما يجعله أكثر فائدة للزرع واستساغة للشرب فناسب أن يوصف بالطهارة في قوله تعالى: "وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً。تَنْحِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتَةً وَتُسْقِيَهُ مَا خَلَقْنَا أَنْعَاماً وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا" الفرقان ٤٩:٤٨، ولو نزل ماء المطر حامضياً غير مستساغ كما يحدث حالياً في بعض مناطق التلوث لأفسد الحياة كما قال تعالى: "أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ。أَتَنْهُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمَرْأَةِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزَلُونَ。لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَاجاً فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ" الواقعة ٦٨-٧٠، ويترسم ماء زمزم بالقلوية وقد ثبت أن الماء القلوبي هو وسيلة وقائية وعلاجية، ولا يمكن بالقطع أن يخبر أحد عن أوصاف الماء تلك قبل أن تؤكدها المختبرات الحديثة بعشرة قرون إلا إذا كان مبلغاً عن الوحي.